

الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٢٥

مد فترة تقديم القوائم المالية الدورية للشركات التى تزاوّل نشاط التأمين

ومجمعات التأمين

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق

والأدوات المالية غير المصرفية ؛

وعلى قانون التأمين الموحد الصادر بالقانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٨٣ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تحديد موعد بداية

ونهاية السنة المالية لشركات التأمين وإعادة التأمين ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٣ لسنة ٢٠٢٥ بشأن مواعيد إعداد وعرض

القوائم المالية للشركات التى تزاوّل نشاط التأمين ومجمعات التأمين ؛

وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٦/٤ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُمد مدة تقديم القوائم المالية الدورية للشركات التى تزاوّل نشاط التأمين ومجمعات

التأمين عن الفترات المالية الواردة بالمادة الثانية بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم

٣ لسنة ٢٠٢٥ لتصبح كالآتى :

الفترة المالية المنتهية فى ٢٠٢٥/٣/٣١ لتكون فى موعد غايته ٢٠٢٥/٧/٣٠ .

الفترة المالية المنتهية فى ٢٠٢٥/٦/٣٠ لتكون فى موعد غايته ٢٠٢٥/٩/١٥ .

الفترة المالية المنتهية فى ٢٠٢٥/٩/٣٠ لتكون فى موعد غايته ٢٠٢٥/١٢/١٥ .

(المادة الثانية)

تُمد مدة تقديم القوائم المالية المجمعة للشركات التى تتضمن استثمارات شركة تأمين أو أكثر لمدة خمسة عشر يوماً عن المواعيد المشار إليها بالمادة الأولى من هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د . محمد فريد صالح